



الوقائع المصرية

تجريدة حكومية مصرية

أنظر الصحيفة الاخيرة لجميع التعليقات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(السنة الثالثة والمانون)

يوم الاربعاء ٩ محرم سنة ١٣٣١ — ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٢

(نمرة الجريدة ١٤٤)

ارادات سنبة — اوامر عالية — قرارات

المادة الثانية

على ناظر الداخلية تنفيذ هذا القانون

صدر بمراى المتقره فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩١٢

عباس حلمى

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

محمد سعيد

نظارة الداخلية

قرار

بالغاء احتياطات صحبة ضد الطاعون البقرى بمراكز السنطة والمحلة الكبرى

وطلخا وشربين وكفر الشيخ وفوة بمديرية الغربية

ناظر الداخلية

بعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٢٨ يونية سنة ١٩١١ القاضى باتخاذ

احتياطات صحبة ضد الطاعون البقرى بمديرية الغربية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١٠ ديسمبر سنة ١٩١١ القاضى بالنفاء

نفعول القرار المذكور فيما يختص ببعض مراكز معينة بتلك المديرية

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ١١ ابريل سنة ١٩١٢ باتخاذ احتياطات

صحبة ضد الطاعون البقرى بتلك المراكز

مرفق بهذا العدد ملحق

قانون نمرة ٣٣ لسنة ١٩١٢

قانون بابلاغ النهاية القصى لقروض المجلس البلدى بالاسكندرية

الى مليون جنيه مصرى

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على المادة الحادية والثلاثين من الامر العالى الصادر فى ٥ يناير

سنة ١٨٩٠ بتشكيل مجلس بلدى بمدينة الاسكندرية

وبناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية ومواقفة رأى مجلس النظار

وبعد أخذ رأى مجلس شورى القوانين

وبعد مصادقة الدول

امرنا بما هوآت

المادة الاولى

النهاية القصى للقروض التى عقدها أو يعقدها مجلس بلدى الاسكندرية

طبقا للمادة الحادية والثلاثين بند ثالث من قانونه النظامى أبلغت الى مليون

جنيه مصرى